



**كراس الشروط  
المتعلق بتكليف محام ينوب  
بلدية الخليدية  
لدى مختلف المحاكم  
لسنة  
2025**

**الفهرس**

**العنوان الأول : شروط الإستشارة  
الفصل الأول : موضوع الإستشارة**

الفصل الثاني : شروط المشاركة  
الفصل الثالث : طريقة تقديم العروض  
الفصل الرابع : الوثائق المكونة للعرض  
الفصل الخامس : فتح الظروف  
الفصل السادس : فرز العروض  
الفصل السابع : منهجية فرز العروض

## العنوان الثاني : البنود التعاقدية

الفصل الأول : موضوع المهمة  
الفصل الثاني : الوثائق المكونة لاتفاقية التكليف  
الفصل الثالث : الإلتزامات الموضوعية على كاهل المحامين الذين سيتم تكليفهم  
الفصل الرابع : العرض الفني  
الفصل الخامس : العرض امالي  
الفصل السادس : الوثائق المكونة للعرض  
الفصل السابع : كيفية خلاص أجرة المحاماة وطريقة إسنادها  
الفصل الثامن : إجراءات خلاص أجرة المحاماة  
الفصل التاسع : فسخ اتفاقية التكليف  
الفصل العاشر : معالم تسجيل اتفاقية التكليف  
الفصل الحادي عشر : صلوحية اتفاقية التكليف

الملاحق

# تقديم

## بلدية الخليدية

- الشكل القانوني : مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية.
- النص القانوني المحدث لها : الأمر عدد 82 لسنة 1985 المؤرخ في 16 جانفي 1985 .
- سلطة الإشراف : وزارة التنمية المحلية والبيئة .
- الممثل القانوني : السيدة منية عجال رئيسة البلدية .
- العنوان : شارع الحبيب بورقيبة ، الخليدية 2054 .

العنوان الأول

شروط الإستشارة

## العنوان الأول : شروط الإستشارة

### الفصل الأول : موضوع الإستشارة :

يتمثل موضوع الاستشارة في تكليف محام قصد نيابة بلدية الخليدية في مختلف القضايا المنشورة لدى المحاكم بجميع أصنافها ومختلف فروعها ، والقيام بجميع مراحل التقاضي .

### الفصل الثاني : شروط المشاركة :

- أن يكون للمحامي المترشح خبرة واسعة
- أن يكون محامي مرسما لدى الإستئناف على الأقل.

ولا تجوز مشاركة المحامين :

- الذين تعرضوا للإيقاف عن العمل بمقتضى قرار صادر عن مجلس الهيئة الوطنية للمحامين ما لم يتم الغاؤه من قبل المحاكم المختصة وذلك خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض.
- الذين أحيوا على عدم المباشرة بموجب قرار صادر عن محكمة عدلية أو إدارية.
- الذين أحيوا على القضاء بتهمة التحيل.

### الفصل الثالث : طريقة تقديم العروض :

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة ويتضمن الظرف الخارجي العرض الفني والعرض المالي في ظرفين منفصلين والوثائق الادارية كما هو مبين بالفصل السادس من هذا الكراس. ويكون هذا الظرف مغلقا ومختوما وغير حامل لأي إشارة من شأنها أن تدل على مكتب المحاماة المشارك ويكتب على هذا الظرف فقط عبارة :

"لا يفتح : استشارة عدد 02 تتعلق باختيار محام ينوب البلدية لدى مختلف المحاكم.  
ترسل الظروف عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط بمقر الإدارة البلدية مقابل وصل إيداع قبل انقضاء الأجل المذكور بنص إعلان الإستشارة.

ويقتضى كل عرض :

- ورد بعد الأجل المذكور بنص إعلان الإستشارة ( يعتمد تاريخ ختم مكتب ضبط الإدارة البلدية )
  - لم يكن في ظرف مغلق ومختوم أو كان في ظرف حامل لإشارة تدل على المشارك.
  - تضمن تغييرات أدخلها المشارك على بنود كراس الشروط ولم يرفعها في أجل محدد بعد فتح العروض.
  - تضمن عرضه الفني اشارة لعرضه المالي.
- ويقدم المشارك عرضا مصحوبا بالوثائق المنصوص عليها بالفصل السادس من هذا الكراس ويؤشر على جميع صفحات العرض وتمضى الصفحة الأخيرة من قبل المشارك.

ملاحظة :

لا يمكن للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم لأي سبب من الأسباب أن يطالبوا بتعويض.

### الفصل الرابع : العرض الفني :

يتضمن العرض الفني للمشارك:

- قائمة في المؤسسات والمنشآت العمومية والشركات الخاصة التي قام المشارك بإنابتها لدى المحاكم تحتوي على نوع القضايا ودرجات التقاضي تكون ممضاة من طرف المشارك ومصحوبة بالمؤيدات المطلوبة (الملحق عدد4). ويكون العرض الفني في ظرف مغلق يكتب عليه رقم 1.

### الفصل الخامس : العرض المالي :

يتضمن العرض المالي التسعيرات المقترحة من قبل المشارك ضمن الملحق عدد 6 ووثيقة التعهد (الملحق عدد5)، ويكون العرض المالي في ظرف مغلق يكتب عليه رقم 2

### الفصل السادس : الوثائق المكونة للعرض :

يجب أن يحتوي الظرف المتضمن للعرض على الوثائق التالية:

الملاحظات	بيان الوثيقة
يتعين التأشير على كل صفحة ووضع الإمضاء والختم في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ. نسخة مطابقة للأصل	1/ كراس الشروط
يتعين التعريف بإمضاء المشارك على وثيقة التصريح على الشرف.	2/ شهادة في الانخراط في صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين
يتعين التعريف بإمضاء المشارك على وثيقة التصريح على الشرف.	3/ تصريح على الشرف بأن المشارك ليس في حالة إفلاس أو في وضعية تسوية قضائية طبقا للتشريع الجاري به العمل. (طبقا لأنموذج التصريح على الشرف بعنوان ملحق عدد 1).
يتعين التعريف بإمضاء المشارك على وثيقة التصريح على الشرف.	4/ تصريح على الشرف بأن المشارك لم يقم مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز مهمة الإستشارة. (طبقا لأنموذج التصريح على الشرف بعنوان ملحق عدد 2).
يتعين التعريف بإمضاء المشارك على وثيقة التصريح على الشرف.	5/ تصريح على الشرف بأن المشارك لم يكن عوناً عمومياً لدى بلدية الخليدية أو مضى على انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل. (طبقا لأنموذج التصريح على الشرف بعنوان ملحق عدد 3).
* يتعين إمضاء المشارك ووضع ختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ. * يتعين إثبات الخبرة بتقديم نسخ من العقود أو الإتفاقيات أو مقررات التكليف أو مكاتيب التكليف أو غيرها من وسائل الإثبات الأخرى.	6/ قائمة في المؤسسات أو المنشآت أو الشركات التي قام المشارك بإنابتها لدى المحاكم. (طبقا لأنموذج الملحق عدد 4).
يتعين التعريف بإمضاء المشارك على التعهد.	7/ وثيقة التعهد (طبقا لأنموذج بعنوان ملحق عدد 5).
نسخة مطابقة للأصل	8/ شهادة في الوضعية الجبائية صالحة عند آخر أجل لقبول العروض.

## **الفصل السابع : فتح الظروف :**

تفتح الظروف الخارجية من قبل اللجنة المكلفة بفتح العروض. وتتم عملية الفتح في جلسة غير علنية تتعلق بالظروف موضوع العروض الواردة في الأجل القانونية المحددة لقبول العروض وطبقا للشروط المبينة أعلاه دون غيرها، وذلك يوم آخر أجل لقبول العروض.

## **الفصل الثامن : منهجية فرز العروض**

تتولى اللجنة المكلفة بفتح العروض وفرزها في مرحلة أولى التثبت من الوثائق الادارية المطلوبة (كراس الشروط، تصاريح على الشرف (عدم افلاس عدم التأثير، عدم انتماء) وشهادة الوضعية الجبائية) ومطابقتها لما نصت عليه كراس الشروط.

وفي صورة عدم المطابقة يتم تمكين العارضين من أجل إضافي لاستكمال ملفاتهم. ويتم اقضاء العرض الذي لم يرق صاحبه باستكمالته في الأجل الإضافي المحدد.

ويتم ترتيب العروض المقبولة شكلا وفقا للمعايير التالية :

- دراية كافية بالعمل البلدي ومختلف الجوانب المرتبطة به ، بالإضافة الى الخبرة المهنية للمحامي من خلال وثيقة الملحق عدد 4.

# العنوان الثاني

## البنود التعاقدية

### الفصل الأول : موضوع المهمة :

- نيابة البلدية في القضايا المنشورة أمام المحاكم بجميع أصنافها ومتابعة سير الجلسات المتعلقة بهذه القضايا وتقديم التقارير والمؤيدات اللازمة للمحكمة المعنية وذلك بالتنسيق مع المصالح المختصة بالبلدية .

- مد الإدارة البلدية بتقارير مفصلة عن النتيجة التي آلت إليها الدعوى القضائية بعد انقضاء كل جلسة وذلك في أجل لا يتجاوز الأسبوع من تاريخها مع ذكر سبب أو أسباب تأخير القضية إن وجد .
- نيابة البلدية في مختلف الدعاوى القضائية المتعلقة باستخلاص ديونها المتخلدة بذمة المعنيين بالأمر (الأوامر بالدفع، العقل التنفيذية، تنفيذ الأحكام...) ومتابعة إجراءات استخلاص الديون المحكوم بها قضائيا لفائدة البلدية ومد الإدارة البلدية بتقارير مفصلة في الغرض.

## **الفصل الثاني : الوثائق المكونة لاتفاقية التكاليف :**

تتمثل الوثائق المكونة لاتفاقية التكاليف في ما يلي :

- اتفاقية التكاليف
- كراس الشروط
- ملاحق كراس الشروط

## **الفصل الثالث : الإلتزامات الموضوعة على كاهل المحامين الذين سيتم تكليفهم :**

يجب على كل محامي أن يتولى، بالتنسيق مع المصالح المختصة بالبلدية، القيام بما يلي :

- مد الإدارة البلدية بتقارير مفصلة حول مآل القضية بصفة آلية وذلك في ظرف أسبوع من تاريخ كل جلسة مع ذكر أسباب التأخير من جلسة لأخرى إن وجد .
- استخراج نسخ من الأحكام الصادرة ومد الإدارة البلدية بها قبل انقضاء الآجال القانونية للطعن فيها بالدرجة الموالية للتقاضي (استئناف، تعقيب).
- متابعة تنفيذ الأحكام وإبلاغ الإدارة البلدية في الإبان بما قد ينشعب من إشكالات على مستوى التنفيذ والسعي إلى تجاوز تلك الإشكالات بالتنسيق مع المصالح المختصة للبلدية .

## **الفصل الرابع : اللغة المستعملة :**

يعد المشارك كل الوثائق التي يسلمها للبلدية تطبيقا لبنود الإتفاقية باعتماد اللغة العربية.

## **الفصل الخامس : كيفية خلاص أجره المحاماة وطريقة إسنادها :**

- تضبط أجره المحاماة المتعلقة بجميع الأعمال القانونية والدعاوى القضائية التي ينوب فيها عن البلدية بصورة جزافية (Forfaitaire) باعتبار الأدعاءات وتدفع بعد صدور الحكم في كل قضية وطبقا لجدول التسعيرة المصاحب مع ضرورة مد الإدارة البلدية بنسخة من الحكم وتنفيذه إن اقتضى الأمر ذلك.
- تتحمل البلدية مصاريف عدول التنفيذ ومعالم النقاضي أو الطعن في الأحكام ومصاريف الخبراء ومعالم استخراج نسخ قانونية أو تنفيذية من الأحكام...
- يستخلص المحامي لفائدة البلدية بالنسبة للقضايا المتعلقة باستخلاص ديون متخلدة بذمة المعنيين بالأمر لفائدتها كامل معالم الأحكام المنفذة ضد المدينين (أصل الدين والفوائض) إضافة إلى استرجاع مصاريف عدول التنفيذ.

## **الفصل السادس : إجراءات خلاص أجره المحاماة :**

يتم خلاص أجره المحاماة إما عن طريق تحويل مصرفي أو بريدي تقوم به إدارة الموارد البشرية والشؤون المالية للوكالة أو بواسطة صك بنكي يسلم مباشرة للمحامي مقابل وصل في التسلم تام الموجبات.

## **الفصل السابع : فسخ اتفاقية التكاليف :**

يمكن للبلدية فسخ الإتفاقية المبرمة مع المحامي الذي تم تكليفه في الحالات التالية :

- عدم جديته في متابعة القضايا التي ينوب فيها البلدية. ويبقى للبلدية وحدها تقييم جدية أداء المحامي.
- تسببه في ضرر للبلدية نتيجة تقصيره في متابعة القضايا أو المطالب التي ينوب فيها البلدية.
- عدم تحقيقه لنتائج إيجابية لصالح البلدية .
- عدم احترامه لأخلاقيات مهنة المحاماة .
- تعرضه لعقوبة تأديبية خلال فترة مباشرته لملفات البلدية.

## **الفصل الثامن : معالم تسجيل اتفاقية التكاليف :**

تحمل معالم تسجيل الإتفاقية مع البلدية على المحامي الذي يتم تكليفه في الغرض.



## **الفصل التاسع : صلوحية اتفاقية التكليف :**

لا تكون اتفاقية التكليف سارية المفعول إلا بعد إمضاءها من قبل الكاتب المكلف بتسيير شؤون البلدية وإمضاءها وتسجيلها من قبل المحامي.

## **الفصل العاشر : مدة اتفاقية التكليف :**

هذه الإتفاقية صالحة لسنة واحدة قابلة للتجديد لسنتين متتاليتين من تاريخ إمضاءها. إلا أنه بالنسبة للقضايا التي لا تزال جارية في تاريخ انقضاء مدة التعاقد، فإن المحامي المكلف يواصل نيابة البلدية إلى تاريخ صدور أحكاما نهائية في تلك القضايا.

# الملاحق

## تصريح على الشرف بعدم الإفلاس أو الوجود في وضعية تسوية قضائية

إني الممضي أسفله (الإسم واللقب) : .....

المسجل بعمادة المحاماة تحت عدد : .....بتاريخ.....

المعين محل مخابراته بـ (العنوان الكامل) : .....

المسمى في ما يلي "المشارك"

أصرح على الشرف بما يلي :

- أنني لست في حالة إفلاس أو في وضعية تسوية قضائية\* طبقا للتشريع الجاري به العمل.

حرر بـ ..... في .....  
(التعريف بإمضاء المشارك وختمه)

ملاحظة :

\* في حالة التسوية الرضائية، يجب أن يقدم المشارك تصريحاً في الغرض معرف عليه بالإمضاء.

## تصريح على الشرف بعدم التأثير

إني الممضي أسفله (الإسم واللقب) : .....

المسجل بعمادة المحاماة تحت عدد : ..... بتاريخ .....

المعين محل مخابراته بـ (العنوان الكامل) : .....

المسمى في ما يلي "المشارك"

**أصرح على الشرف بما يلي :**

- عدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز مهمة الإستشارة.

حرر بـ ..... في .....  
(التعريف بإمضاء المشارك وختمه)

## تصريح على الشرف بعدم الانتماء لأعوان الوظيفة العمومية

إني الممضي أسفله (الإسم واللقب) : .....

المسجل بعمادة المحاماة تحت عدد : .....بتاريخ.....

المعين محل مخابراته بـ (العنوان الكامل) : .....

المسمى في ما يلي "المشارك"

**أصرح على الشرف بما يلي :**

- أنني لم أكن عوناً عمومياً لدى بلدية ..... أو مضى على انقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل.

حرر بـ ..... في .....  
(التعريف بإمضاء المشارك وختمه)

قائمة في المؤسسات أو المنشآت العمومية أو شركات القطاع الخاص  
التي قام المحامي بإنابتها

اسم المؤسسة أو المنشأة العمومية أو شركة القطاع الخاص	نوعية المهمة	تاريخ بدء المهمة	تاريخ نهاية المهمة	نوع القضية وموضوعها	درجة التقاضي

حرر بـ ..... في .....  
(إمضاء المشارك وختمه)

ملحق ع5دد

وثيقة التعهد

إني الممضي أسفله (الإسم واللقب) : .....

المتصرف باسم ولحساب : .....

المرسم بالسجل التجاري بـ : .....

تحت عدد : ..... بتاريخ .....

المنخرط بصندوق الحيطة والتقاعد للمحامين تحت عدد : .....

المعين محل مخابراته بـ (العنوان الكامل) : .....

بصفتي .....

\* وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف الإستشارة المتعلق بتكليف محامين ينوبون بلدية الخليدية بمختلف المحاكم :

- 1- وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الإلتزام
- 2- كراس الشروط والملاحق المصاحبة له

\* وبعد أن قدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع إنجازها، أتعهد وألتزم بما يلي :

- 1) إنجاز الخدمات الموكولة بعهدتي وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه طبقا لوثيقة التعهد مقابل الأتعاب التي سأتحملها بصفة مباشرة وغير مباشرة.
- 2) إسداء الخدمات موضوع الإستشارة خلال مدة قدرها 3 ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ إمضاء اتفاقية التكليف.
- 3) تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط.
- 4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة تسعين (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

تتولى بلدية الخليدية خلاص أجره المحاماة المستوجبة لفائدتي بتحويلها في حسابي البنكي

عدد : ..... بفرع بنك : .....

..... مقره ب .....

حرر ب ..... في .....  
(التعريف بإمضاء المشارك وختمه)

التسعيرات المقترحة حسب طبيعة القضايا

التسعيرة	المحكمة
	الناحية
	الإبتدائية
	الإستئناف
	التعقيب
بالنسبة لمطالب التحيين :	العقارية
بالنسبة لمطالب التسجيل :	
	إبرام عقود
	استشارات قانونية

حرر بـ ..... في .....

(إمضاء المشارك وختمه)